

# أنواع الأنسك وأفضلها والنسك الذي أهل به النبي - صلى الله عليه وسلم-

إذا وصل الحاج إلى أحد المواقيت التي ذكرناها في أشهر الحج وهي : شوال، وذو القعدة، والعشر الأول من ذي الحجة، وكان مريداً للحج من عامه فإنه مخير بين ثلاثة أنسك: الأول: التمتع وهو أن يحرم بالعمرة وحدها من الميقات في أشهر الحج. وصفة التلطف في هذا النسك عند الإحرام وعقد النية أن تقول: (لبيك عمرة). ويستمر في التلبية حتى يصل مكة فإذا شرع في الطواف قطع التلبية، وبدأ بأعمال العمرة، فإذا طاف وسعى وحلق أو قصر تمت عمرته، وحلَّ له كل شيء حرم عليه بالإحرام. فإذا كان اليوم الثامن من ذي الحجة (وهو يوم التروية) أحرم بالحج وحده، وصفة التلطف في هذا النسك عند الإحرام وعقد النية أن تقول: (لبيك حجا). الثاني: الجمع بين العمرة والحج: (ويسمى القران): وهو أن يحرم بالعمرة والحج جميعاً في أشهر الحج، أي: يقرن بينهما، وصفة التلطف في هذا النسك عند الإحرام وعقد النية أن تقول: (لبيك عمرة وحجا). أو يحرم بالعمرة أولاً: من الميقات فيقول: (لبيك عمرة) وقبل أن يشرع في الطواف يدخل الحج عليها ويلبي. فإذا وصل إلى مكة طاف طواف القدوم، ثم سعى سعي الحج، وله تأخير هذا السعي بعد طواف الإفاضة، ولا يحلق أو يقصر، بل يبقى على إحرامه حتى يحلَّ منه بعد التحلل يوم العيد. الثالث: الحج وحده: (ويسمى الإفراد): وهو أن يحرم بالحج وحده من الميقات في أشهر الحج، وصفة التلطف في هذا النسك عند الإحرام وعقد النية أن تقول: (لبيك حجا) ، وله تأخير السعي إلى ما بعد طواف الإفاضة. فائدة: عمل المفرد كعمل القارن سواء بسواء إلا أن المفرد بالحج وحده ليس عليه هدي، أما القارن وهو المحرم بالعمرة والحج معا فإن عليه الهدي. الحاج مخير بين هذه الأنسك الثلاثة، والدليل حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: { خرجنا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عام حجة الوداع فمنا من أهلَّ بعمرة، ومنا من أهلَّ بحجٍّ وعمرة، ومنا من أهلَّ بالحج... الحديث } وغيره من الأدلة. ولكن الأفضل من هذه الأنسك هو (التمتع) لمن لم يكن معه الهدي؛ لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال بعد أن سعى بين الصفا والمروة { لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي وجعلتها عمرة فمن كان منكم ليس معه الهدي فليحل وليجعلها عمرة... } الحديث. أما من ساق الهدي معه من بلده فإن القران أفضل في حقه؛ لأنه النسك الذي أحرم به الرسول -صلى الله عليه وسلم- ولا شك أن سوق الهدي في هذا الزمان فيه حرج ومشقة، فلذا كان الأفضل هو التمتع لما فيه من اليسر والسهولة. أما من كان قارناً وكذا المفرد فالأفضل له إذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ولم يسق الهدي من بلده، أن يجعلها عمرة فيقصر أو يحلق ويكون بهذا متمتعاً، كما فعل أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- بأمره في حجة الوداع ولكن الأفضل لمن اعتمر في رمضان أو قبله ثم جاء متأخراً الإفراد ففيه الإتيان بالعمرة في سفر والحجة في سفر وهو الذي يختاره الخلفاء الراشدون - رضي الله عنهم - . النسك الذي أهل به النبي -صلى الله عليه وسلم- ذكرنا أن النسك الذي أهل به النبي -صلى الله عليه وسلم- هو (القران) وهو الجمع بين العمرة والحج بتلبية وإحرام واحد دون فصل بينهما، وهو النسك الذي اختاره الله سبحانه وتعالى لنبيه، ولا يختار الله لنبيه إلا الأفضل ، فإنه -صلى الله عليه وسلم- ساق الهدي معه، وهذا هو الذي منعه من التحلل بالعمرة ، وأن يفعل مثل الذي أمر به أصحابه.